الواقعة على حدود البحر الميت[١٧].

وقد ضمن القانون للمندوب السامي والحركة الصهيونية حق اغتصاب الاملاك والاراضي تحت ستار مصلحة الكهرباء، كما نصت على ذلك المادة العاشرة من عقد امتياز الكهرباء حيث اكدت أنه «على المندوب السامي، بناء على طلب الشركة وعلى نفقتها او في حالات تعذر الشراء باتفاق متبادل لقاء تعويض عادل توافق عليه الشركة، او تعذر الاتفاق وفقاً لاحكام أي قانون مرعي الاجراء في فلسطين آنذاك، ان ينزع ملكية العقارات او الاراضي او الابنية أو الحقوق الارتفاقية اللازمة للقيام بحقوق الشركة اوالقيام بتعهداتها بموجب هذا الامتياز»[١٨].

وبموجب هذا القانون، ايضا، تمت تسهيلات شراء ١٦٥ الف دونم من اراضي الحولة، والاراضي التي قدمت للشركة الكهربائية (امتياز الكهرباء) والتي بلغت ١٨ ألف دونم.

من هنا، نرى ان المستفيد الاكبر من هذا القانون هو الحركة الصهيونية ومؤسساتها وشركاتها ومجالس مدنها وقراها البلدية والمحلية. فاعتماداً عليه، مثلاً، «حكم القاضي البريطاني، في محكمة يافا، لصالح اليهود في قضية محاجر مجدل الصادق المختلف عليها بين اليهود والعرب، مستنداً في حكمه الى ان ملكية الارض في المحاجر ليست للعرب، وان الادعاء بملكيتها ليس قانونياً لان اراضي المحاجر غير داخلة في حدود القرية»[١٩].

وبموجب هذا القانون أيضاً «حضر عدد من اليهود الى اراضي قرية الريحانية، واحضروا معهم موتور ماء واخذوا يحفرون بئراً في قطعة ارض تابعة للقرية وتزيد مساحتها على ٨٠٠ دونم، وهي ارض مشاع وتستخدم لاغراض الرعي. وبرغم ان اهالي القرية يملكون ما يثبت ملكيتهم لها، الا أن تلك الاراضي قد استولي عليها بحجة أن اليهود يمتلكون حقاً لهم بذلك، وانهم عازمون على استعمالها للنفع العام الذي ستستفيد منه القرية في... مجالات عديدة الى جانب الاستسقاء، كالري وخلافه»[٢٠].

وقد دأب المندوبون الساميون البريطانيون منذ زمن بعيد، من اجل تحقيق برنامج الانتداب في فلسطين، على نزع ملكية الاراضي في سبيل توسيع الطرق المؤدية الى المستعمرات اليهودية. واما القرى الفلسطينية، فكانت حتى الطرق المؤدية اليها غرضة للمصادرة بموجب مختلف التشريعات البريطانية لنهب الارض. وكثيراً ما صادف ان قطعت الطرق المؤدية الى القرى الفلسطينية بسبب ذلك، الامر الذي يترتب عليه ايجاد تخطيط آخر للطرق عبر امتدادات قد تزيد طول الطريق مسافات بعيدة، وقد يبقى المخطط نفسه قيد التنفيذ لسنوات طويلة، في حين تستمر الطريق الجديدة الى هذه القرية او تلك، ترابية، ومهملة، ويصعب السير عليها، بالاخص في فصل الشتاء.

ولتحقيق ذلك، فقد اصدر الحكام البريطانيون جملة من القوانين المعززة لقانون نزع الملكية، والتي تعطي لذلك القانون صفة القوة الاكثر، مثل قانون توسيع وتخطيط الطرق الرقم ٨ لسنة ١٩٢٧ تاريخ ١٩٢٧/٣/١، والقانون المعدل لقانون توسيع وتخطيط الطرق الرقم ٢٣ لسنة ١٩٢٧ تاريخ ١٩٢٧/٩/١، حيث نصت الفقرة الاخيرة من المادة الخامسة منه على انه «يجوز للمندوب السامي في اي وقت، بعد اصدار الأمر، ان يستملك اية ارض ضرورية لتوسيع الطريق او قسم منه، للحد المعين او لحد أقل، وذلك وفقاً لاحكام قانون استملاك الأراضي للطرق المعمول به من وقت لآخر».